

ادبیب الدنیا
معرفة الحلال والحرام

obeikandi.com

والحرام: هو المحظور فعله فيدخل فيه ما نهى عنه الشرع تحريماً، ويدخل فيه ترك الواجب تعميلاً.

ولما كان الأصل في الأشياء الإباحة والحل فإنّ الحرام لا يكون حراماً إلا بدليل ، وعليه فما حرمه الشرع أقلّ ممّا أباحه ، وهذا الأمر وهو (معرفة الحلال والحرام) يُعرف بالفطرة غالباً لاسيما في الأخلاق والمعاملات.

وقد مرّ بك كثير من الأمور المحرمة وأزيد على ذلك :

- ١- قتل النفس.
- ٢- ترك الصلاة.
- ٣- منع الزكاة.
- ٤- عقوق الوالدين أو أحدهما.
- ٥- أكل الربا، وفوائد البنوك ربا محرم.
- ٦- هجر الأقارب.
- ٧- أكل مال اليتيم ظلماً.
- ٨- الكذب على النبي ﷺ.
- ٩- إفطار رمضان بلا عذر ولا رخصة.
- ١٠- الفرار من الزحف (القتال).
- ١١- الزنا.
- ١٢- غش الحاكم لرعيته وظلمه لها.
- ١٣- شرب الخمر وإن لم يسكر منه.
- ١٤- شهادة الزور.
- ١٥- اللواط.
- ١٦- قذف المحصنات.
- ١٧- الغلول من الغنيمة ومن بيت المال والزكاة.
- ١٨- أكل أموال الناس بالباطل.
- ١٩- السرقة.

- ٢٠- قطع الطريق .
- ٢١- اليمين الغموس (الكاذبة) .
- ٢٢- الكذاب فى غالب أقواله .
- ٢٣- قاتل نفسه .
- ٢٤- القاضى السوء الذى يحكم بغير الحق .
- ٢٥- إقرار الخبث فى الأهل .
- ٢٦- تخنث الرجال وترجلُ النساء .
- ٢٧- المُحلَّل والمُحلَّل له .
- ٢٨- أكل الميتة والدم ولحم الخنزير .
- ٢٩- عدم التنزه من البول .
- ٣٠- المُكس وهو جبى المال ظلماً .
- ٣١- الرياء .
- ٣٢- الخيانة .
- ٣٣- التعلم للدنيا وكتمان العلم .
- ٣٤- المتسمع على الناس ما يسرونه (المتجسس) .
- ٣٥- لعن الناس .
- ٣٦- الغدر .
- ٣٧- تصديق الكاهن والمنجم .
- ٣٨- عصيان المرأة لزوجها فى الحق .
- ٣٩- النميمة .
- ٤٠- المصور فى الشياطين والحيطان ونحو ذلك .
- ٤١- البغى .
- ٤٢- التكفير بالكبائر .
- ٤٣- النياحة واللطم .
- ٤٤- الطعن فى الأنساب .

- ٤٥- أذية المسلمين وشتمهم .
- ٤٦- أذية أولياء الله تعالى ومعاداتهم .
- ٤٧- القمار .
- ٤٨- لبس الحرير والذهب للرجال .
- ٤٩- إسبال الإزار خيلاء .
- ٥٠- الجدال والمرء واللدد .
- ٥١- التطفيف فى الكيل والميزان .
- ٥٢- كفران نعمة المحسن .
- ٥٣- منع فضل الماء .
- ٥٤- الإلحاد فى الحرم .
- ٥٥- تارك الجمعة ليصلى وحده .
- ٥٦- مَنْ ادعى إلى غير أبيه .
- ٥٧- الواشرة والمتفلجة والواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والمغيرة خلق الله .
- ٥٨- مَنْ دعا إلى ضلالة أو سن سنة سيئة .
- ٥٩- وسم الدابة فى الوجه .
- وما مر كله من الكبائر ، وزد عليه من المحرمات :
- ٦٠- التلخين .
- ٦١- رؤية الراقصات والمغنيات والعاريات للرجال .
- ٦٢- رؤية المخنثين والرجال (بعد النظرة الأولى) للنساء .
- ٦٣- دخول الكلاب البيوت ، أما للحراسة والصيد فيجوز .
- ٦٤- لبس الذهب والحرير للرجال .
- ٦٥- تصديق الساحر أو الكاهن (وهو كفر دون كفر) .
- ٦٦- الاستنجاء بالشمال مع القدرة .
- ٦٧- النظر إلى الأجنبية بشهوة أو بغير شهوة إلا لحاجة كييع وشراء .

٦٨- مصافحة ومعانقة الأجنبية .

٦٩- الخلوة بالأجنبيات .

٧٠- السحاق بين المرأة والمرأة .

٧١- الاستهزاء بالمسلمين .

٧٢- بيع العينة : وذلك إذا باع رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم ، ثم اشتراه منه بأقل من الثمن الذى باعها به . وقد كره العينة أكثر الفقهاء .

وسميت عينة لحصول النقد لطالب العينة .

٧٣- تعذيب الحيوانات وعدم الرحمة بها وهو من الكبائر .

٧٤- كشف العورات كما هو الحال عند البلاجات .

٧٥- شرب الخشيش والمخدرات وله حكم الخمر .

٧٦- إدخال الكلاب البيوت .

٧٧- إدخال الصور المجسمة لما له روح البيت .

٧٨- تأجير المستعير المستعار بلا إذن من المستعار منه .

٧٩- الحسد .

٨٠- الحقد .

٨١- وضع العطور للنساء والخروج بها إلى الشارع .

